



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، مراسيم
قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلاعات

<p>الإدارة والتحرير الأمانة العامة للحكومة</p> <p>WWW.JORADP.DZ</p> <p>الطبّع والاشتراك المطبوعة الرسمية</p> <p>حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة</p> <p>الهاتف : 023.41.18.89 إلى 92</p> <p>الفاكس 023.41.18.76</p> <p>ح.ج.ب 68 clé 50-3200 الجزائر</p> <p>بنك الفلاحة والتنمية الريفية 00 300 060000201930048</p> <p>حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن</p> <p>بنك الفلاحة والتنمية الريفية 003 00 060000014720242</p>	<p>الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا</p>	<p>الاشتراك سنوي</p>
	<p>سنة</p>	<p>سنة</p>
	<p>2675,00 د.ج</p> <p>5350,00 د.ج</p> <p>تزداد عليها نفقات الارسال</p>	<p>1090,00 د.ج</p> <p>2180,00 د.ج</p>

النسخة الأصلية.....
النسخة الأصلية وترجمتها.....

ثمن النسخة الأصلية 14,00 د.ج
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 28,00 د.ج
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.
وتسلّم الفهارس مجاناً للمشاركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

فهرس

مراسيم تنظيمية

- 6 مرسوم رئاسي رقم 22-348 مؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1444 الموافق 9 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى
ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية.....
- 8 مرسوم تنفيذي رقم 22-351 مؤرخ في 22 ربيع الأول عام 1444 الموافق 18 أكتوبر سنة 2022، يحدد الشروط والكيفيات الخاصة
للانتساب الإرادي للنظام الوطني للتقاعد لأفراد الجالية الوطنية بالخارج الذين يمارسون نشاطا مهنيا خارج التراب
الوطني وكذا حقوقهم والتزاماتهم.....
- 11 مرسوم تنفيذي رقم 22-352 مؤرخ في 23 ربيع الأول عام 1444 الموافق 19 أكتوبر سنة 2022، يحدد شروط وكيفيات استفادة
العامل من الحق في عطله أو اللجوء إلى العمل بالتوقيت الجزئي لإنشاء مؤسسة.....

مراسيم فردية

- 13 مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1444 الموافق 9 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام الأمين العام لوزارة الشؤون
الخارجية - سابقا.....
- 13 مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1444 الموافق 9 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مبعوث خاص بوزارة
الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج، مكلف بقضية الصحراء الغربية ودول المغرب العربي.....
- 13 مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1444 الموافق 29 سبتمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام كاتب عامين في
بعض الولايات.....
- 13 مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1444 الموافق 29 سبتمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام رؤساء دوائر في بعض الولايات.....
- 14 مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1444 الموافق 9 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين الأمين العام لوزارة الشؤون
الخارجية والجالية الوطنية بالخارج.....
- 14 مرسوم رئاسي مؤرخ في 22 ربيع الأول عام 1444 الموافق 18 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين سفيرين فوق العادة
ومفوضين للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.....
- 14 مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1444 الموافق 29 سبتمبر سنة 2022، يتضمن تعيين كاتب عامين في بعض الولايات.....
- 15 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان والي ولاية إن صالح.....
- 15 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1444 الموافق 29 سبتمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مفتشين عامين في بعض الولايات.....
- 15 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير الطاقة والمناجم
في ولاية إن قزام.....
- 15 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة الشؤون
الدينية والأوقاف.....
- 15 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة التكوين
والتعليم المهنيين.....
- 15 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مكلفة بالدراسات والتلخيص
بوزارة الشباب والرياضة.....
- 15 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة التضامن
الوطني والأسرة وقضايا المرأة.....

فهرس (تابع)

- 15 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير النشاط الاجتماعي والتضامن في ولاية تيسمسيلت.....
- 15 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير المديرية العامة للغابات.....
- 16 مراسيم تنفيذية مؤرخة في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، تتضمن إنهاء مهام بوزارة السكن والعمران والمدينة... مرسوم تنفيذي مؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1444 الموافق 29 سبتمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام المدير العام لديوان الترقية والتسيير العقاري في ولاية معسكر.....
- 16 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان وزير النقل....
- 16 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مديرة التشغيل في ولاية معسكر....
- 16 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير البيئة في ولاية بسكرة..
- 16 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مديرين لأمالك الدولة في ولايتين..
- 16 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مدير الطاقة والمناجم في ولاية أدرار....
- 16 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مفتش بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف.....
- 17 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مفتش بالمفتشية العامة للتربية الوطنية.....
- 17 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مديرة التعاون بوزارة الشباب والرياضة.....
- 17 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مدير الشباب والرياضة في ولاية أم البواقي.....
- 17 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين نائبة مدير بوزارة الرقمنة والإحصائيات.....
- 17 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مكلفة بالدراسات والتلخيص بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.....
- 17 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مفتش بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.....
- 17 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مدير النشاط الاجتماعي والتضامن في ولاية عنابة.....
- 17 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين بوزارة السكن والعمران والمدينة....
- 17 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مدير التعمير والهندسة المعمارية والبناء في ولاية البيض.....
- 17 مراسيم تنفيذية مؤرخة في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، تتضمن تعيين مديرين للبيئة في بعض الولايات...
- 18 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مدير الصيد البحري وتربية المائيات في ولاية أدرار.....

فهرس (تابع)

قرارات، مقررات، آراء

وزارة الدفاع الوطني

- 18 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1444 الموافق 3 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين ضباط صف للدرك الوطني بصفة ضباط للمشرطة القضائية.....
- 18 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1444 الموافق 3 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تجديد انتداب قاضٍ لدى وزارة الدفاع الوطني بصفته رئيسا لمجلس الاستئناف العسكري بالبلدية / الناحية العسكرية الأولى.....
- 19 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1444 الموافق 3 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تجديد انتداب قاضٍ لدى وزارة الدفاع الوطني بصفته رئيسا لغرفة الاتهام لدى مجلس الاستئناف العسكري بالبلدية / الناحية العسكرية الأولى.....
- 19 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1444 الموافق 3 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تجديد انتداب قاضٍ لدى وزارة الدفاع الوطني بصفته رئيسا للمحكمة العسكرية بالبلدية / الناحية العسكرية الأولى.....
- 19 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1444 الموافق 3 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تجديد انتداب قاضٍ لدى وزارة الدفاع الوطني بصفته رئيسا للمحكمة العسكرية بوهران / الناحية العسكرية الثانية.....
- 19 قرار مؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1444 الموافق 9 أكتوبر سنة 2022، يتضمن استخلاف رئاسة مجلس الاستئناف العسكري بورقلة / الناحية العسكرية الرابعة، بصفة مؤقتة.....

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

- 19 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى المدرسة العليا للفلاحة بمستغانم.....
- 20 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى المدرسة العليا في علوم التغذية والصناعات الغذائية بالجزائر.....
- 21 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى المدرسة الوطنية العليا للمناجمت بالقلية.....
- 22 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى المدرسة الوطنية العليا للفلاحة بالجزائر.....
- 23 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى المدرسة العليا للإعلام الآلي بسيدي بلعباس.....
- 24 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى مدرسة الدراسات العليا التجارية بالقلية.....
- 24 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى المدرسة العليا للتجارة بالقلية.....
- 25 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.....

فهرس (تابع)

- 26 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى جامعة المدينة.....
- 27 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى جامعة قسنطينة 2.....
- 28 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى جامعة الجزائر 3.....
- 29 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى جامعة وهران 1.....
- 30 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى جامعة البليدة 2.....
- 31 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى جامعة قسنطينة 3.....

وزارة السكن والعمران والمدينة

- 32 قرار مؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1443 الموافق 27 يوليو سنة 2022، يتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الأول من سنة 2022 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري.....
- 42 قرار مؤرخ في أول محرم عام 1444 الموافق 30 يوليو سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 13 رمضان عام 1443 الموافق 14 أبريل سنة 2022 والمتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الرابع من سنة 2021 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري.....

مراسيم تنظيمية

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-12 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 3 جانفي سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التربية الوطنية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2022 اعتماده قدره ثلاثون مليار دينار (30.000.000.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37-91 "نفقات محتملة - احتياطي مجّمع".

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2022 اعتماده قدره ثلاثون مليار دينار (30.000.000.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية وفي الأبواب المبيّنة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير التربية الوطنية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 13 ربيع الأول عام 1444 الموافق 9 أكتوبر سنة 2022.

عبد المجيد تبون

مرسوم رئاسي رقم 22-348 مؤرّخ في 13 ربيع الأول عام 1444 الموافق 9 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرّخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 21-16 المؤرّخ في 25 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 30 ديسمبر سنة 2021 والمتضمن قانون المالية لسنة 2022،

- وبمقتضى الأمر رقم 22-01 المؤرّخ في 5 محرم عام 1444 الموافق 3 غشت سنة 2022 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرّخ في 4 صفر عام 1444 الموافق أول سبتمبر سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2022،

الجدول الملحق

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
	وزارة التربية الوطنية الفرع الأول فرع وحيد الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
11-31	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الراتب الرئيسي للنشاط.....	265.000.000
12-31	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - التعويضات والمنح المختلفة.....	300.000.000
13-31	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - المستخدمون المتعاقدون، الرواتب، منح ذات طابع عائلي واشتراكات الضمان الاجتماعي.....	20.000.000
	مجموع القسم الأول	585.000.000

الجدول الملحق

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
38.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - المنح العائلية.....	11-33
170.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الضمان الاجتماعي.....	13-33
208.000.000	مجموع القسم الثالث	
793.000.000	مجموع العنوان الثالث	
793.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
	الفرع الجزئي الثالث	
	مؤسسات التعليم الأساسي والثانوي والتقني	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
9.000.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الأساسي - الراتب الرئيسي للنشاط.....	21-31
11.000.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الأساسي - التعويضات والمنح المختلفة.....	22-31
920.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الأساسي - المستخدمين المتعاقدون، الرواتب، منح ذات طابع عائلي واشتراكات الضمان الاجتماعي.....	23-31
1.400.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الثانوي والتقني - الراتب الرئيسي للنشاط.....	31-31
1.500.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الثانوي والتقني - التعويضات والمنح المختلفة.....	32-31
23.820.000.000	مجموع القسم الأول	
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
150.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الأساسي - المنح العائلية.....	21-33
4.190.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الأساسي - الضمان الاجتماعي.....	23-33
47.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الثانوي والتقني - المنح العائلية.....	31-33
1.000.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الثانوي والتقني - الضمان الاجتماعي.....	33-33
5.387.000.000	مجموع القسم الثالث	
29.207.000.000	مجموع العنوان الثالث	
29.207.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثالث	
30.000.000.000	مجموع الفرع الأول	
30.000.000.000	مجموع الاعتمادات المخصصة.....	

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-107 المؤرخ في 7 رمضان عام 1441 الموافق 30 أبريل سنة 2020 الذي يحدد كفاءات مواصلة النشاط بعد السن القانونية للتقاعد،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-240 المؤرخ في 12 محرم عام 1442 الموافق 31 غشت سنة 2020 الذي يحدد مبلغ الأجر المرجعي،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا المرسوم إلى تحديد الشروط والكفاءات الخاصة للانتساب الإرادي للنظام الوطني للتقاعد لأفراد الجالية الوطنية بالخارج الذين يمارسون نشاطا مهنيا خارج التراب الوطني وكذا حقوقهم والتزاماتهم، تطبيقا لأحكام المادة 50 من القانون رقم 18-18 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1440 الموافق 27 ديسمبر سنة 2018 والمتضمن قانون المالية لسنة 2019.

الفصل الأول

أحكام عامة

المادة 2 : تطبق أحكام هذا المرسوم على أفراد الجالية الوطنية بالخارج الذين يمارسون خارج التراب الوطني نشاطا مهنيا خاضعا لنظام الأجراء أو شبه الأجراء و/أو نشاطا مهنيا خاضعا لنظام غير الأجراء لحسابهم الخاص صناعيا أو تجاريا أو فلاحيا أو حرفيا أو حرا أو آخر غير الخاضعين للانتساب الإجباري للمنظومة الوطنية للضمان الاجتماعي.

المادة 3 : يمكن أفراد الجالية الوطنية بالخارج المذكورين في المادة 2 أعلاه، الانتساب الإرادي للنظام الوطني للتقاعد بطلب منهم يقدم للصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء بواسطة استمارة تعدها المصالح المختصة للوزارة المكلفة بالضمان الاجتماعي، مقابل تسليم وصل إيداع.

المادة 4 : يترتب على الانتساب الإرادي لأفراد الجالية الوطنية بالخارج الاستفادة من الأداءات العينية للتأمين عن المرض والأمومة وكذا أداءات التقاعد وفقا للأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها ولأحكام هذا المرسوم.

المادة 5 : يمكن أفراد الجالية الوطنية بالخارج المنتسبين إراديا للنظام الوطني للتقاعد تعليق انتسابهم أو استئنائه حسب الشروط المنصوص عليها في هذا المرسوم شريطة تقديم تصريح شخصي للصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء.

المادة 6 : تعد هيئات الضمان الاجتماعي نماذج الاستثمارات الخاصة بالانتساب الإرادي للنظام الوطني للتقاعد وكذا استئناف الانتساب وتعليقه والتنازل عنه.

مرسوم تنفيذي رقم 22-351 مؤرخ في 22 ربيع الأول عام 1444 الموافق 18 أكتوبر سنة 2022، يحدد الشروط والكفاءات الخاصة للانتساب الإرادي للنظام الوطني للتقاعد لأفراد الجالية الوطنية بالخارج الذين يمارسون نشاطا مهنيا خارج التراب الوطني وكذا حقوقهم والتزاماتهم.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 112-5 و141 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 83-11 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بالتأمينات الاجتماعية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 83-12 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بالتقاعد، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 08-08 المؤرخ في 16 صفر عام 1429 الموافق 23 فبراير سنة 2008 والمتعلق بالمنازعات في مجال الضمان الاجتماعي،

- وبمقتضى القانون رقم 18-18 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1440 الموافق 27 ديسمبر سنة 2018 والمتضمن قانون المالية لسنة 2019، لاسيما المادة 50 منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85-33 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1405 الموافق 9 فبراير سنة 1985 الذي يحدد قائمة العمال المشبهين بالأجراء في مجال الضمان الاجتماعي، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-124 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1429 الموافق 15 أبريل سنة 2008 الذي يحدد صلاحيات وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،

الفصل الثاني

الشروط والكيفيات الخاصة بالانتساب الإرادي

لأفراد الجالية الوطنية

بالخارج للنظام الوطني للتقاعد

المادة 7 : يمكن أن ينتسب إراديا للنظام الوطني للتقاعد، أفراد الجالية الوطنية بالخارج الذين يستوفون الشروط الآتية :

- أن يكونوا من جنسية جزائرية،

- أن يكونوا مسجلين لدى الممثلات الدبلوماسية والقنصلية الجزائرية بالخارج،

- ألا يتجاوزوا سن خمس وخمسين (55) سنة عند تاريخ الانتساب،

- أن يمارسوا نشاطا مهنيا كأجراء أو شبه أجراء و/ أو نشاطا مهنيا كغير أجراء لحسابهم الخاص المذكورا في المادة 2 أعلاه، طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما،

- ألا يكونوا خاضعين للانتساب الإجباري للنظام الوطني للضمان الاجتماعي.

المادة 8 : يتعين على كل فرد من أفراد الجالية الوطنية بالخارج المستوفي للشروط المنصوص عليها في المادة 7 أعلاه، والراغب في الانتساب الإرادي للنظام الوطني للضمان الاجتماعي أن يدفع خلال كل ثلاثي اشتراكا على عاتقه لهيئة الضمان الاجتماعي المكلفة بالتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء، للاستفادة من الأداءات العينية للتأمين عن المرض والأمومة وكذا من منحة أو معاش التقاعد طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

تحدد نسبة الاشتراك بـ 31,25% من الأساس المصرح به دون أن يقل عن المبلغ الأدنى المحدد في المادة 10 أدناه.

توزع نسبة 31,25% المنصوص عليها في الفقرة أعلاه كالتالي :

- 13% بعنوان الأداءات العينية للتأمين عن المرض والأمومة،

- 18,25% بعنوان التقاعد.

المادة 9 : تتكفل هيئة الضمان الاجتماعي المكلفة بالتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء بتحويل حصة الاشتراك المخصصة للتقاعد بعنوان الانتساب الإرادي إلى الصندوق المكلف بنظام التقاعد للعمال الأجراء وفق كيفيات تحدد عن طريق اتفاقي.

المادة 10 : يحسب الاشتراك الشهري على أساس قاعدة يصرح بها المكلف، يجب ألا تقل عن ثلاث (3) مرات قيمة الأجر المرجعي المحدد بموجب التنظيم المعمول به.

تدفع الاشتراكات خلال الشهر الموالي لكل ثلاثي من السنة المدنية المعنية.

تحدد كيفيات دفع الاشتراكات بموجب قرار مشترك بين الوزراء المكلفين بالضمان الاجتماعي والشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج والمالية.

المادة 11 : يدفع الاشتراك بالعملة القابلة للتحويل مقابل الحق في الأداءات العينية للتأمين عن المرض والأمومة وأداءات التقاعد الممنوحة بالدينار الجزائري.

لا تدفع الأداءات المنصوص عليها في هذا المرسوم خارج التراب الوطني.

المادة 12 : يترتب على عدم دفع الاشتراك بحلول تاريخ الاستحقاق تطبيق زيادة عن التأخير تحدد بنسبة 15% من أساس الاشتراك عن كل ثلاثي تأخير، في حدود سنة مدنية واحدة.

ويترتب على عدم دفع الاشتراكات في الأجل المحددة في الفقرة أعلاه، سقوط الحقوق في الثلاثيات التي لم يتم دفع اشتراكاتها.

المادة 13 : يترتب عن التصريح بممارسة نشاط مهني خاضع للانتساب الإجباري للنظام الوطني للضمان الاجتماعي، تعليق الانتساب الإرادي في النظام الوطني للتقاعد.

ويترتب على عدم التصريح بممارسة نشاط مهني خاضع للانتساب الإجباري للنظام الوطني للضمان الاجتماعي عدم تثبيت اعتماد الفترات المماثلة بعنوان الانتساب الإرادي دون تعويض الاشتراكات المدفوعة في هذا الصدد.

المادة 14 : يمكن لأي فرد من أفراد الجالية الوطنية بالخارج الذي تم تعليق انتسابه الإرادي إعادة استئنافه شريطة توقيف كل نشاط يخضع للانتساب الإجباري للنظام الوطني للضمان الاجتماعي.

ويمكن لأي فرد من أفراد الجالية الوطنية بالخارج التنازل عن انتسابه الإرادي للنظام الوطني للتقاعد، وفي هذه الحالة، يكون توقف الانتساب نهائيا ولا يترتب عليه تعويض الاشتراكات المدفوعة.

المادة 15 : تتقدم المتأخرات المستحقة بعنوان هذا المرسوم، وفقا للتشريع المعمول به.

الفصل الثالث

حقوق والتزامات أفراد الجالية الوطنية بالخارج المنتسبين للنظام الوطني للتقاعد

المادة 16 : يتم الانتساب الإرادي للنظام الوطني للتقاعد، بناء على الطلب المذكور في المادة 3 أعلاه، مقابل دفع اشتراكات الضمان الاجتماعي التي تعطي الحق في :
- التغطية الاجتماعية في مجال الأداءات العينية للتأمين عن المرض والأمومة،
- معاش أو منحة التقاعد عند بلوغ سن خمس وستين (65) سنة.

المادة 17 : يتعين على الشخص الذي يرغب في تعليق أو التنازل عن انتسابه الإرادي للنظام الوطني للتقاعد تقديم تصريح لهيئة الضمان الاجتماعي المكلفة بالتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء حسب الاستثمارات المنصوص عليها في المادة 6 أعلاه.

المادة 18 : يمكن لأي امرأة من أفراد الجالية الوطنية بالخارج، الاستفادة من معاش التقاعد بطلب منها، ابتداء من سن ستين (60) سنة شريطة إثبات خمس عشرة (15) سنة اشتراك إرادي في الضمان الاجتماعي.

المادة 19 : من أجل الاستفادة من معاش التقاعد، بعنوان الانتساب الإرادي للنظام الوطني للتقاعد، يجب على الشخص المعني أن يثبت على الأقل دفع خمس عشرة (15) سنة من الاشتراكات إلى هيئة الضمان الاجتماعي المختصة.

المادة 20 : يحق للمستفيد من الانتساب الإرادي للنظام الوطني للتقاعد الحصول على التقاعد طبقا لأحكام المادة 4 أعلاه، وأحكام القانون رقم 83-12 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بالتقاعد، ما عدا أحكام المادتين 6 و 14 منه.

يحسب معاش التقاعد على أساس متوسط الاشتراكات للعشر (10) سنوات الاشتراك الأخيرة.

المادة 21 : إذا لم تتوفر في المنتسب الإرادي الذي بلغ سن خمس وستين (65) سنة، شروط الاشتراك المطلوبة في المادة 19 أعلاه، يستفيد من اعتماد السنوات الناقصة في حدود خمس (5) سنوات مقابل دفع الاشتراك التعويضي المتعلق بها.

يساوي أساس الاشتراك التعويضي الأساس المعتمد في تصفية معاش التقاعد.

المادة 22 : يحق للمستفيد من الانتساب الإرادي للنظام الوطني للتقاعد الذي يثبت خمس (5) سنوات اشتراك، على الأقل، الحصول على منحة التقاعد عند بلوغه سن التقاعد المحددة في هذا المرسوم.

المادة 23 : يحدد تاريخ بداية الانتفاع من معاش أو منحة التقاعد، بعنوان الانتساب الإرادي للنظام الوطني للتقاعد، من اليوم الأول من الشهر الذي يبلغ فيه المعني سن التقاعد، على أن يستوفي الشروط المحددة في المادتين 16 و 19 من هذا المرسوم.

المادة 24 : في حالة وفاة المنتسب الإرادي، يستفيد ذوو حقوقه من معاش التقاعد المنقول أو منحة التقاعد المنقولة، حسب الحالة.

المادة 25 : يستفيد ذوو حقوق المنتسب الإرادي من معاش أو منحة التقاعد المنقول من اليوم الموالي لوفاته طبقا لأحكام المادتين 31 و 34 من القانون رقم 83-12 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بالتقاعد.

في حالة وفاة المنتسب الإرادي قبل إكماله المدة الدنيا من الاشتراك المنصوص عليها في المادة 19 أعلاه، يحق لذوي حقوقه شراء الاشتراكات للفترات الناقصة في حدود خمس (5) سنوات.

المادة 26 : للاستفادة من المعاش أو منحة التقاعد المنقول، يجب على الزوج أن يكون قد عقد زواجا قانونيا مع الهالك طبقا للتشريع المعمول به.

المادة 27 : يتم تعويض الأداءات العينية للتأمين عن المرض والأمومة طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما، شريطة أن تكون الأعمال المرتبطة بها منجزة حصريا في الجزائر.

المادة 28 : لا تدفع الأداءات العينية للتأمين عن المرض أو الأمومة وكذا معاش أو منحة التقاعد المنصوص عليها في هذا المرسوم، خارج التراب الوطني.

الفصل الرابع

أحكام خاصة

المادة 29 : توضع الاشتراكات التي تم تحصيلها، بعنوان التقاعد المنصوص عليها في هذا المرسوم، في صندوق خاص بالإرادي المحدث لدى هيئة الضمان الاجتماعي المكلفة بالتقاعد.

يجب أن يكون صندوق التقاعد الإرادي محل تسيير محاسبي ومالي منفصل عن تسيير الأداءات الأخرى للصندوق الوطني للتقاعد.

المادة 30 : يمكن للصندوق المكلف بنظام التقاعد للعمال الأجراء، طبقا لقرارات الوزير المكلف بالضمان الاجتماعي لتوظيف موارد الصندوق الخاص بالتقاعد الإرادي في قيم الدولة لدى الخزينة العمومية وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

المادة 31 : تحدد كليات تطبيق أحكام هذا المرسوم، عند الحاجة، بموجب قرار من الوزير المكلف بالضمان الاجتماعي.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 97-473 المؤرخ في 8 شعبان عام 1418 الموافق 8 ديسمبر سنة 1997 والمتعلق بالعمل بالتوقيت الجزئي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-124 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1429 الموافق 15 أبريل سنة 2008 الذي يحدد صلاحيات وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-289 المؤرخ في 2 صفر عام 1437 الموافق 14 نوفمبر سنة 2015 والمتعلق بالضمان الاجتماعي للأشخاص غير الأجراء الذين يمارسون نشاطا لحسابهم الخاص، المعدل والمتمم،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المواد 56 مكرر إلى 56 مكرر 6 من القانون رقم 90-11 المؤرخ في 21 أبريل سنة 1990 والمتعلق بعلاقات العمل، المعدل والمتمم، يهدف هذا المرسوم إلى تحديد شروط وكيفيات استفادة العامل من الحق في عطلة أو اللجوء إلى العمل بالتوقيت الجزئي لإنشاء مؤسسة.

المادة 2 : يجب على العامل الراغب في الاستفادة من حقه في عطلة أو اللجوء إلى العمل بالتوقيت الجزئي لإنشاء مؤسسة أن يقدم طلبا كتابيا إلى مستخدمه، قصد الاستفادة من عطلة غير مدفوعة الأجر لمدة سنة واحدة (1) كحد أقصى، أو فترة مماثلة من العمل بالتوقيت الجزئي طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

المادة 3 : يجب على العامل الذي يستفيد مرة واحدة (1) في مساره المهني من عطلة أو فترة عمل بالتوقيت الجزئي لإنشاء مؤسسة، استيفاء الشروط الآتية :

- أن يكون في حالة تشغيل فعلي،
- أن يكون حائزا عقد عمل لمدة غير محددة،
- أن يقل سنه عن خمس وخمسين (55) سنة كاملة،
- أن يكون له مجموع أقدمية لا يقل عن ثلاث (3) سنوات، متتالية أم لا في المؤسسة،
- أن يلتزم باحترام قواعد المنافسة النزيهة طبقا للتشريع المعمول به.

المادة 4 : يتعين على العامل الالتزام بالوفاء تجاه مستخدمه خلال فترتي العطلة أو العمل بالتوقيت الجزئي، طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

المادة 32 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 22 ربيع الأول عام 1444 الموافق 18 أكتوبر سنة 2022.

أيمن بن عبد الرحمان



مرسوم تنفيذي رقم 22-352 مؤرخ في 23 ربيع الأول عام 1444 الموافق 19 أكتوبر سنة 2022، يحدد شروط وكيفيات استفادة العامل من الحق في عطلة أو اللجوء إلى العمل بالتوقيت الجزئي لإنشاء مؤسسة.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 112-5 و141 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 75-58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون المدني، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 83-11 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بالتأمينات الاجتماعية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 83-12 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بالتقاعد، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 83-14 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بالتزامات المكلفين في مجال الضمان الاجتماعي، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 6 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 90-03 المؤرخ في 10 رجب عام 1410 الموافق 6 فبراير سنة 1990 والمتعلق بمفتشية العمل، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 90-04 المؤرخ في 10 رجب عام 1410 الموافق 6 فبراير سنة 1990 والمتعلق بتسوية النزاعات الفردية في العمل، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 90-11 المؤرخ في 26 رمضان عام 1410 الموافق 21 أبريل سنة 1990 والمتعلق بعلاقات العمل، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 08-09 المؤرخ في 18 صفر عام 1429 الموافق 25 فبراير سنة 2008 والمتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، المعدل والمتمم،

الشروط المنصوص عليها في الطلب الأولي، وضمن الآجال المحددة في أحكام المادة 11 أدناه، الاستفادة من تمديد هذه الفترة لمدة لا تتجاوز ستة (6) أشهر.

المادة 11 : يجب على العامل أن يخطر مستخدمه كتابيا، مع إشعار بالاستلام، قبل شهر واحد (1) على الأقل من انتهاء عطلته أو فترة عمله بالتوقيت الجزئي، بنيته :

- إما في إعادة إدماجه في منصب عمله الأصلي أو في منصب مماثل مع أجر معادل، أو إعادة تشغيله بالتوقيت الكامل في نهاية فترة العمل بالتوقيت الجزئي،

- وإما في إنهاء علاقة عمله طبقا لأحكام المادة 56 مكرر 5 من القانون رقم 90-11 المؤرخ في 21 أبريل سنة 1990 والمذكور أعلاه.

المادة 12 : لا يمكن العامل المطالبة بإعادة إدماجه أو إعادة تشغيله بالتوقيت الكامل قبل نهاية عطلته أو فترة عمله بالتوقيت الجزئي، إلا بموافقة المستخدم على ذلك.

المادة 13 : دون المساس بالأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالتأمينات الاجتماعية، للعامل المستفيد من عطلة لإنشاء مؤسسة، الحق في الأداءات العينية المتعلقة بالتأمين على المرض في حدود سنة مدنية.

وفي حالة التمديد الاستثنائي للعطلة لفترة ستة (6) أشهر لمواصلة إنجاز مشروعه، يمكن العامل المعني الاستفادة من الأداءات العينية المتعلقة بالتأمين على المرض في نظام الأجراء في حدود هذه الفترة، شريطة دفع اشتراك تعويضي شهري بنسبة 13 % يحسب على أساس الأجر الوطني الأدنى المضمون.

ويستفيد العامل، في حالة إنجاز مشروعه، من أداءات الضمان الاجتماعي بعنوان نظام غير الأجراء، طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما، شريطة تقديم التصريح الخاص ببداية الممارسة الفعلية للنشاط.

المادة 14 : تكلف مصالحي مفتشية العمل المختصة إقليميا بتقييم ومراقبة مدى تطبيق الجهاز المتعلق بالعطلة أو اللجوء إلى العمل بالتوقيت الجزئي لإنشاء مؤسسة، بالتنسيق مع مصالحي التشغيل والمركز الوطني للسجل التجاري وصناديق الضمان الاجتماعي والأجهزة العمومية لدعم إنشاء المؤسسات.

المادة 15 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 23 ربيع الأول عام 1444 الموافق 19 أكتوبر سنة 2022.

أيمن بن عبد الرحمان

المادة 5 : يجب على العامل أن يرسل إلى مستخدمه طلبه الكتابي المنصوص عليه في أحكام المادة 2 أعلاه، مع إشعار بالاستلام قبل ثلاثة (3) أشهر، على الأقل، من التاريخ المقرر لذهابه في العطلة أو لجوئه إلى العمل بالتوقيت الجزئي.

يمكن أن يكون الطلب مرفقا بأي وثيقة تبين رغبة العامل في إنشاء مؤسسة، صادرة عن أي مؤسسة أو هيئة مختصة في دعم إنشاء المؤسسات، تثبت بأنه باشر فعليا في إجراءات انطلاق مشروع قابل للتجسيد.

المادة 6 : يجب أن يتضمن طلب العطلة أو اللجوء إلى العمل بالتوقيت الجزئي لإنشاء مؤسسة، المعلومات الآتية :

- تاريخ بداية العطلة أو العمل بالتوقيت الجزئي،
- مدة العطلة أو فترة العمل بالتوقيت الجزئي،
- الحجم الساعي اليومي لمدة العمل بالتوقيت الجزئي طبقا للتنظيم المعمول به،
- طبيعة نشاط المؤسسة المراد إنشاؤها.

يجب إرسال هذه المعلومات إلى المستخدم عند الطلب الأولي وكذا عند تمديد فترة العطلة أو فترة العمل بالتوقيت الجزئي.

المادة 7 : عندما يرغب العامل في فترة عمل بالتوقيت الجزئي لإنشاء مؤسسة، يتم تحديد مدته باتفاق مشترك بينه وبين المستخدم.

المادة 8 : يجب على المستخدم الرد كتابيا في أجل لا يتعدى ثلاثين (30) يوما، ابتداء من تاريخ استلام طلب العامل المذكور في المادة 5 أعلاه، مع الإشعار بالاستلام، إما بموافقته أو بتأجيل طلب العامل وفقا للشروط المنصوص عليها في المادة 56 مكرر 2 من القانون رقم 90-11 المؤرخ في 21 أبريل سنة 1990 والمذكور أعلاه، وإما بعدم موافقته على منح العطلة أو اللجوء إلى العمل بالتوقيت الجزئي في حالة عدم استيفاء العامل المعني بالشروط القانونية.

في حالة عدم الرد من المستخدم في الأجل المذكور في الفقرة الأولى أعلاه، تعتبر موافقته ضمنية.

المادة 9 : في حالة عدم قبول طلبه، يمكن العامل أن يقدم طعنا لدى مستخدمه خلال خمسة عشر (15) يوما ابتداء من تاريخ استلام قرار الرفض.

ويكون للمستخدم ثمانية (8) أيام للرد على هذا الطعن.

وفي حالة عدم الرد أو عدم موافقة المستخدم، يمكن أن يعرض النزاع على إجراءات التسوية طبقا لأحكام تشريع العمل السارية المفعول.

المادة 10 : إذا لم ينجز العامل المستفيد من العطلة أو من فترة عمل بالتوقيت الجزئي لإنشاء مؤسسة، مشروعه في فترة سنة كحد أقصى، يمكنه أن يطلب، وفق نفس

مراسيم فردية

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1444 الموافق 29 سبتمبر سنة 2022، تنهى مهام السادة الآتية أسماؤهم، بصفتهم كتاباً عامين في الولايات الآتية :

- ابراهيم نواصر، في ولاية بسكرة،
- العربي بوزيان، في ولاية تبسة،
- جمال منية، في ولاية تلمسان،
- جمال الدين حموش، في ولاية الجزائر،
- عبد الكريم بن قويدر، في ولاية جيجل،
- قدور مكي، في ولاية سطيف،
- مولود كانم، في ولاية سكيكدة،
- محمد دلال، في ولاية تيبازة،
- محمد شلف، في ولاية بني عباس،
- ربيع نقيب، في ولاية إن قزام.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1444 الموافق 29 سبتمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام رؤساء دوائر في بعض الولايات.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1444 الموافق 29 سبتمبر سنة 2022، تنهى مهام السيدات والسادة الآتية أسماؤهم، بصفتهم رؤساء دوائر في الولايات الآتية، لتكليفهم بوظائف أخرى :

ولاية أدرار :

- دياب بوسماعت، بدائرة أدرار.

ولاية الشلف :

- فوزية زمالي، بدائرة بني حواء.

ولاية البليدة :

- علي مولاي، بدائرة البليدة،
- بودريالة بن الزاير، بدائرة أولاد يعيش،

ولاية تيزي وزو :

- بوحجر معطلي، بدائرة ذراع بن خدة،
- عبد القادر سلمي، بدائرة بني دواله.

ولاية سطيف :

- عمر بوطهراوي، بدائرة العلمة.

ولاية مستغانم :

- خالد دحماني، بدائرة مستغانم.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1444 الموافق 9 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام الأمين العام لوزارة الشؤون الخارجية - سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1444 الموافق 9 أكتوبر سنة 2022، تنهى مهام السيد شكيب رشيد قايد، بصفته أميناً عاماً لوزارة الشؤون الخارجية - سابقاً.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1444 الموافق 9 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مبعوث خاص بوزارة الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج، مكلف بقضية الصحراء الغربية ودول المغرب العربي.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1444 الموافق 9 أكتوبر سنة 2022، تنهى مهام السيد عمار بلاني، بصفته مبعوثاً خاصاً بوزارة الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج، مكلفاً بقضية الصحراء الغربية ودول المغرب العربي، لتكليفه بوظيفة أخرى.



مرسومان رئاسيان مؤرخان في 3 ربيع الأول عام 1444 الموافق 29 سبتمبر سنة 2022، يتضمنان إنهاء مهام كتاب عامين في بعض الولايات.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1444 الموافق 29 سبتمبر سنة 2022، تنهى مهام السيدات والسادة الآتية أسماؤهم، بصفتهم كتاباً عامين في الولايات الآتية، لتكليفهم بوظائف أخرى :

- نسيبة مزيان، في ولاية الشلف،

- مصطفى دحو، في ولاية البويرة،

- سليم حريزي، في ولاية عنابة،

- خيرة تلي، في ولاية قالمة،

- عبد الكريم بطويوي، في ولاية المسيلة،

- سليمة بوخديمي، في ولاية البيض،

- عبد القادر بن جيمة، في ولاية برج بوعرييج،

- محفوظ بن فليس، في ولاية الطارف،

- سامي مجوبي، في ولاية عين تموشنت.

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1444 الموافق
29 سبتمبر سنة 2022، يتضمن تعيين كتاب عامين
في بعض الولايات.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1444
الموافق 29 سبتمبر سنة 2022، تعين السيدات والسادة
الآتية أسماؤهم، كتاباً عامين في الولايات الآتية :

- دياب بوسماعت، في ولاية أدرار،
- محمد صابر، في ولاية الشلف،
- عمر بوطهراوي، في ولاية أم البواقي،
- السعيد يحيوي، في ولاية بجاية،
- علي مولاي، في ولاية بسكرة،
- رابع مراد يزة، في ولاية البويرة،
- خالد دحماني، في ولاية تامنغست،
- بوحجر معطل، في ولاية تبسة،
- فوزية زمالي، في ولاية تلمسان،
- سليم حريزي، في ولاية الجزائر،
- كمال بركان، في ولاية جيجل،
- عبد القادر بن جيمة، في ولاية سطيف،
- مصطفى دحو، في ولاية قالمة،
- بوعبد الله الطاهر قوادري، في ولاية سكيكدة،
- عمرو مشيش، في ولاية عنابة،
- محرز معمري، في ولاية قسنطينة،
- الحاج ختال، في ولاية المسيلة،
- عمران عطل، في ولاية إيليزي،
- خيرة تلي، في ولاية البيض،
- محفوظ بن فليس، في ولاية برج بوعريش،
- عبد الكريم بطويوي، في ولاية بومرداس،
- سامي مجوبي، في ولاية الطارف،
- بودر بالة بن الزاير، في ولاية سوق أهراس،
- كريمة مصنوعة، في ولاية تيبازة،
- عبد القادر سلمى، في ولاية ميله،
- إبراهيم وادي، في ولاية تيميمون،
- نور الدين سعيداني، في ولاية بني عباس،
- مراد حدادة، في ولاية إن قزام.

ولاية المسيلة :

- رابع مراد يزة، بدائرة مقرة.

ولاية معسكر :

- محرز معمري، بدائرة المحمدية.

ولاية الطارف :

- عمرو مشيش، بدائرة القالة.

ولاية ميله :

- عمران عطل، بدائرة ميله،

- مراد حدادة، بدائرة فرجيو.

ولاية أولاد جلال :

- إبراهيم وادي، بدائرة أولاد جلال.

ولاية توقرت :

نور الدين سعيداني، بدائرة توقرت.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1444 الموافق
9 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين الأمين العام
لوزارة الشؤون الخارجية والجالية الوطنية
بالخارج.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1444
الموافق 9 أكتوبر سنة 2022، يعين السيد عمار بلاني، أمينا
عاما لوزارة الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج.



**مرسومان رئاسيان مؤرخان في 22 ربيع الأول عام 1444
الموافق 18 أكتوبر سنة 2022، يتضمنان تعيين
سفيرين فوق العادة ومفوضين للجمهورية
الجزائرية الديمقراطية الشعبية.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 22 ربيع الأول عام 1444
الموافق 18 أكتوبر سنة 2022، يعين السيد كمال فنيش،
سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية
الشعبية بأستانا (كازاخستان)، ابتداء من 19 غشت سنة 2022.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 22 ربيع الأول عام 1444
الموافق 18 أكتوبر سنة 2022، يعين السيد بلقاسم زغماتي،
سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية
الشعبية ببراغ (الجمهورية التشيكية)، ابتداء من 22 يوليو
سنة 2022.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة التكوين والتعليم المهنيين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، انتهى مهام السيد عبد المجيد مكموش، بصفته نائب مدير لتجديد المعارف وتحسين المستوى بوزارة التكوين والتعليم المهنيين، لإحالاته على التقاعد.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مكلّفة بالدراسات والتلخيص بوزارة الشباب والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، انتهى مهام السيّد خديجة بن قويدر، بصفتها مكلّفة بالدراسات والتلخيص بوزارة الشباب والرياضة، لتكليفها بوظيفة أخرى.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، انتهى مهام السيّد رتيبة بوهاوية، بصفتها نائبة مدير للتنظيم والمنازعات بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، لتكليفها بوظيفة أخرى.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير النشاط الاجتماعي والتضامن في ولاية تيسمسيلت.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، انتهى مهام السيّد سليمان زكري، بصفته مديرا للنشاط الاجتماعي والتضامن في ولاية تيسمسيلت، لتكليفه بوظيفة أخرى.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بالمديرية العامة للغابات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، انتهى مهام السيّد نادية غزلان زهار، بصفتها نائبة مدير للميزانية والمحاسبة بالمديرية العامة للغابات، بناء على طلبها.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان والي ولاية إن صالح.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، انتهى مهام السيد إبراهيم حلو، بصفته رئيسا لديوان والي ولاية إن صالح.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1444 الموافق 29 سبتمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مفتشين عامين في بعض الولايات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1444 الموافق 29 سبتمبر سنة 2022، انتهى مهام السيّد والسادة الآتية أسماؤهم، بصفقتهم مفتشين عامين في الولايات الآتية، لتكليفهم بوظائف أخرى :

- بوعبد الله الطاهر قوادري، في ولاية الشلف،
- كمال بركان، في ولاية البليدة،
- السعيد يحيوي، في ولاية قسنطينة،
- كريمة مصنوعة، في ولاية عين تموشنت.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير الطاقة والمناجم في ولاية إن قزام.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، انتهى مهام السيد الطيب جابي، بصفته مديرا للطاقة والمناجم في ولاية إن قزام، لتكليفه بوظيفة أخرى.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، انتهى مهام السيد نصر الله جبالي، بصفته نائب مدير للتكوين المتخصص بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف، لتكليفه بوظيفة أخرى.

**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق
4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مديرة
التشغيل في ولاية معسكر.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444
الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، تنهى مهام السيّدّة حاجة قدوس،
بصفتها مديرة للتشغيل في ولاية معسكر، لإحالتها على
التقاعد.

★

**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق
4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير
البيئة في ولاية بسكرة.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444
الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، تنهى مهام السيّد نبيل بلطرش،
بصفته مديرا للبيئة في ولاية بسكرة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

★

**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق
4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مديرين
لأملك الدولة في ولايتين.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444
الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يعيّن السيّدان الآتي اسماهما،
مديرين لأملك الدولة في الولايتين الآتيتين :

- حمادو جلولي، في ولاية إن صالح،

- محمود قدي، في ولاية إن قزام.

★

**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق
4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مدير الطاقة
والمناجم في ولاية أدرار.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444
الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يعيّن السيّد الطيب جابي،
مديرا للطاقة والمناجم في ولاية أدرار.

★

**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق
4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مفتش بوزارة
الشؤون الدينية والأوقاف.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444
الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يعيّن السيّد نصر الله جبال،
مفتشا بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

**مراسيم تنفيذية مؤرخة في 8 ربيع الأول عام 1444
الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، تتضمن إنهاء مهام
بوزارة السكن والعمران والمدينة.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444
الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، تنهى مهام السيّدتين الآتي
اسمهما، بوزارة السكن والعمران والمدينة، لتكليف كل
منهما بوظيفة أخرى :

- فايذة بن جامع، بصفتها مديرة للدراسات بالمديرية
العامّة للسكن،

- رشيدة سعيداني، بصفتها مكلفة بالدراسات والتلخيص.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444
الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، تنهى مهام السيّد مراد عزابي،
بصفته نائب مدير للتدخلات في الأنسجة الموجودة بوزارة
السكن والعمران والمدينة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444
الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، تنهى مهام السيّدّة فريال
ياسمين بابوش، بصفتها نائبة مدير لمتابعة ومراقبة
عقود التعمير بوزارة السكن والعمران والمدينة.

★

**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1444 الموافق
29 سبتمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام المدير
العام لديوان الترقية والتسيير العقاري في ولاية
معسكر.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1444
الموافق 29 سبتمبر سنة 2022، تنهى مهام السيّد محمد
صابر، بصفته مديرا عاما لديوان الترقية والتسيير العقاري
في ولاية معسكر، لتكليفه بوظيفة أخرى.

★

**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق
4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام رئيس
ديوان وزير النقل.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444
الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، تنهى مهام السيّد عبد الرزاق
بحبو، بصفته رئيسا لديوان وزير النقل.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق
4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مفتش
بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444
الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يعين السيد حسين عجمي،
مفتشا بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق
4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مدير النشاط
الاجتماعي والتضامن في ولاية عنابة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444
الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يعين السيد سليمان زكري،
مديرا للنشاط الاجتماعي والتضامن في ولاية عنابة.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق
4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين بوزارة السكن
والعمران والمدينة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444
الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، تعين السيدتان الآتي اسماهما،
بوزارة السكن والعمران والمدينة :

- رشيدة سعيداني، مديرة للدراسات،
- فايزة بن جامع، مكلفة بالدراسات والتلخيص.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق
4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مدير التعمير
والهندسة المعمارية والبناء في ولاية البيض.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444
الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يعين السيد مراد عزابي،
مديرا للتعمير والهندسة المعمارية والبناء في ولاية البيض.



مراسيم تنفيذية مؤرخة في 8 ربيع الأول عام 1444
الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، تتضمن تعيين
مديرين للبيئة في بعض الولايات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444
الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، تعين السيدة فطيمة بلعيطوش،
مديرة للبيئة في ولاية جيجل.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق
4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مفتش
بالمفتشية العامة للتربية الوطنية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444
الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يعين السيد سعيد سعدو،
مفتشا بالمفتشية العامة للتربية الوطنية.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق
4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مديرة التعاون
بوزارة الشباب والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444
الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، تعين السيدة خديجة بن قويدر،
مديرة للتعاون بوزارة الشباب والرياضة.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق
4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مدير الشباب
والرياضة في ولاية أم البواقي.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444
الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يعين السيد أحمد يحيوي،
مديرا للشباب والرياضة في ولاية أم البواقي.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق
4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين نائبة مدير
بوزارة الرقمنة والإحصائيات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444
الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، تعين السيدة كاهنة نايت
عبد السلام، نائبة مدير لتطوير أنظمة المعلومات بوزارة
الرقمنة والإحصائيات.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق
4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مكلفة
بالدراسات والتلخيص بوزارة التضامن الوطني
والأسرة وقضايا المرأة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444
الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، تعين السيدة رتبية بوهافية،
مكلفة بالدراسات والتلخيص بوزارة التضامن الوطني
والأسرة وقضايا المرأة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين مدير الصيد البحري وتربية المائيات في ولاية أدرار.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يعين السيد محمد علي حدو، مديرا للصيد البحري وتربية المائيات في ولاية أدرار.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يعين السيد العمري بلعباس، مديرا للبيئة في ولاية توقرت.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1444 الموافق 4 أكتوبر سنة 2022، يعين السيد نبيل بلطرش، مديرا للبيئة في ولاية أولاد جلال.

قرارات، مقررات، آراء

– وبعد الاطلاع على المحضر المؤرخ في 16 يونيو سنة 2022 للجنة المكلفة بامتحان ضباط الصف للدرك الوطني المترشحين لمهام ضباط الشرطة القضائية بمدرسة الشرطة القضائية للدرك الوطني بيسر،

يقرران ما يأتي :

المادة الأولى : يعين، بصفة ضباط للشرطة القضائية، ضباط الصف في الدرك الوطني الواردة أسماؤهم في القائمة الإسمية الملحقة بأصل هذا القرار.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 7 ربيع الأول عام 1444 الموافق 3 أكتوبر سنة 2022.

وزير العدل،

حافظ الأختام

عبد الرشيد طبي

عن وزير الدفاع الوطني

الأمين العام

محمد الصالح بن بيشة

الناحية العسكرية الأولى.

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1444 الموافق 3 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تجديد انتداب قاضٍ لدى وزارة الدفاع الوطني بصفته رئيسا لمجلس الاستئناف العسكري بالبليدة / الناحية العسكرية الأولى.

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1444 الموافق 3 أكتوبر سنة 2022، يجدد انتداب السيد كمال مصباح، لدى وزارة الدفاع الوطني، بصفته رئيسا لمجلس الاستئناف العسكري بالبليدة / الناحية العسكرية الأولى، لمدة سنة واحدة (1)، ابتداء من 21 أكتوبر سنة 2022.

وزارة الدفاع الوطني

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1444 الموافق 3 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تعيين ضباط صف للدرك الوطني بصفة ضباط للشرطة القضائية.

إن وزير الدفاع الوطني،

ووزير العدل، حافظ الأختام،

– بمقتضى الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية، لا سيما المادة 15 (المطبة 4) منه، المعدل والمتمم،
– وبمقتضى المرسوم رقم 66-167 المؤرخ في 8 يونيو سنة 1966 الذي يحدد بموجبه تأليف وتسيير اللجنة المكلفة بامتحان المترشحين لمهام ضباط الشرطة القضائية،
– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 09-143 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1430 الموافق 27 أبريل سنة 2009 والمتضمن مهام الدرك الوطني وتنظيمه،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 20-95 المؤرخ في 14 شعبان عام 1441 الموافق 8 أبريل سنة 2020 الذي يحدد مهام الأمين العام لوزارة الدفاع الوطني وصلاحياته، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-332 المؤرخ في 10 رمضان عام 1425 الموافق 24 أكتوبر سنة 2004 الذي يحدد صلاحيات وزير العدل، حافظ الأختام،

– وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 8 يونيو سنة 1966 والمتعلق بامتحان القبول لضباط الشرطة القضائية، المعدل،

بضمان استخلاف رئاسة مجلس الاستئناف العسكري بورقلة / الناحية العسكرية الرابعة، ابتداء من 9 أكتوبر سنة 2022، بصفة مؤقتة، تطبيقاً لأحكام المادة 5 مكرّر 1 من الأمر رقم 71-28 المؤرخ في 22 أبريل سنة 1971 والمتضمن قانون القضاء العسكري، المعدل والمتمم.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى المدرسة العليا للفلاحة بمستغانم.

إن وزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدّد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-137 المؤرخ في 6 محرم عام 1419 الموافق 3 مايو سنة 1998 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 الذي يحدّد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، لاسيّما المادة 12 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-89 المؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 15 فبراير سنة 2017 والمتضمن تحويل المدرسة التحضيرية في علوم الطبعية والحياة بمستغانم، إلى مدرسة عليا للفلاحة،

- وبعد الاطلاع على رأي اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي،

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1444 الموافق 3 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تجديد انتداب قاض لدى وزارة الدفاع الوطني بصفته رئيساً لغرفة الاتهام لدى مجلس الاستئناف العسكري بالبلدية / الناحية العسكرية الأولى.

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1444 الموافق 3 أكتوبر سنة 2022، يجدد انتداب السيد عبد الرؤوف كوشيح، لدى وزارة الدفاع الوطني، بصفته رئيساً لغرفة الاتهام لدى مجلس الاستئناف العسكري بالبلدية / الناحية العسكرية الأولى، لمدة سنة واحدة (1)، ابتداء من 21 أكتوبر سنة 2022.

★

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1444 الموافق 3 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تجديد انتداب قاض لدى وزارة الدفاع الوطني بصفته رئيساً للمحكمة العسكرية بالبلدية / الناحية العسكرية الأولى.

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1444 الموافق 3 أكتوبر سنة 2022، يجدد انتداب السيد فارس حمزة، لدى وزارة الدفاع الوطني، بصفته رئيساً للمحكمة العسكرية بالبلدية / الناحية العسكرية الأولى، لمدة سنة واحدة (1)، ابتداء من 21 أكتوبر سنة 2022.

★

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1444 الموافق 3 أكتوبر سنة 2022، يتضمن تجديد انتداب قاض لدى وزارة الدفاع الوطني بصفته رئيساً للمحكمة العسكرية بوهران / الناحية العسكرية الثانية.

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1444 الموافق 3 أكتوبر سنة 2022، يجدد انتداب السيد أنس قروش، لدى وزارة الدفاع الوطني، بصفته رئيساً للمحكمة العسكرية بوهران / الناحية العسكرية الثانية، لمدة سنة واحدة (1)، ابتداء من 22 أكتوبر سنة 2022.

★

قرار مؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1444 الموافق 9 أكتوبر سنة 2022، يتضمن استخلاف رئاسة مجلس الاستئناف العسكري بورقلة / الناحية العسكرية الرابعة، بصفة مؤقتة.

بموجب قرار مؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1444 الموافق 9 أكتوبر سنة 2022، يكلف السيد صادق فضل الله، رئيس المحكمة العسكرية بتامنغست / الناحية العسكرية السادسة،

يقرران ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 والمذكور أعلاه، تنشأ مصلحة مشتركة للبحث في شكل حاضنة لدى المدرسة العليا للفلاحة بمستغانم.

المادة 2 : تحدد المؤسسات التي تعتبر طرفاً بالنسبة للحاضنة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، كالاتي :

- المدرسة العليا للفلاحة بمستغانم،
- الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية،
- الشركاء الاجتماعيون - الاقتصاديون.

المادة 3 : تتكون الحاضنة من فرعين اثنين (2) :

* **فرع هندسة إدارة الأعمال**، ويكلف بما يأتي :

- استقبال ومرافقة مشروع ابتكاري ذي صلة مباشرة بالبحث،

- مساعدة صاحب المشروع على تحقيق فكرته،

- انتقاء وإثبات إمكانية تطبيق الفكرة في المدى البعيد،

- تقديم الدعم لأصحاب المشاريع في مجال التكوين والاستشارة والتمويل مع مرافقتهم إلى غاية إنشاء المؤسسة،

- متابعة تطور المؤسسات المنشأة من طرف الحاضنة.

* **فرع صيانة وأمن التجهيزات العلمية**، ويكلف بما يأتي :

- صيانة التجهيزات العلمية الموضوعية تحت تصرف الحاضنة،

- ضمان أمن الموقع والتجهيزات العلمية.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022.

وزير المالية

وزير التعليم العالي

والبحث العلمي

عبد الرحمان راوية

عبد الباقي بن زيان

★

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى المدرسة العليا في علوم التغذية والصناعات الغذائية بالجزائر.

إن وزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-137 المؤرخ في 6 محرم عام 1419 الموافق 3 مايو سنة 1998 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 الذي يحدد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، لاسيما المادة 12 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-81 المؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 15 فبراير سنة 2017 والمتضمن تحويل المدرسة التحضيرية في علوم الطبيعية والحياة بالجزائر، إلى مدرسة عليا في علوم التغذية والصناعات الغذائية،

- وبعد الاطلاع على رأي اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي،

يقرران ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 والمذكور أعلاه، تنشأ مصلحة مشتركة للبحث في شكل حاضنة لدى المدرسة العليا في علوم التغذية والصناعات الغذائية بالجزائر.

المادة 2 : تحدد المؤسسات التي تعتبر طرفاً بالنسبة للحاضنة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، كالاتي :

- المدرسة العليا في علوم التغذية والصناعات الغذائية بالجزائر،

- الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية،

- الشركاء الاجتماعيون - الاقتصاديون.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-137 المؤرخ في 6 محرم عام 1419 الموافق 3 مايو سنة 1998 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-116 المؤرخ في 3 ربيع الثاني عام 1429 الموافق 9 أبريل سنة 2008 والمتضمن إنشاء المدرسة الوطنية العليا للمناجمت، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 الذي يحدد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، لاسيما المادة 12 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا،

- وبعد الاطلاع على رأي اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي،

يقرر ان ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 والمذكور أعلاه، تنشأ مصلحة مشتركة للبحث في شكل حاضنة لدى المدرسة الوطنية العليا للمناجمت بالقلية.

المادة 2 : تحدد المؤسسات التي تعتبر طرفاً بالنسبة للحاضنة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، كالاتي:

- المدرسة الوطنية العليا للمناجمت بالقلية،

- الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية،

- الشركاء الاجتماعيون - الاقتصاديون.

المادة 3 : تتكون الحاضنة من فرعين اثنين (2) :

* **فرع هندسة إدارة الأعمال،** ويكلف بما يأتي :

- استقبال ومرافقة مشروع ابتكاري ذي صلة مباشرة بالبحث،

المادة 3 : تتكون الحاضنة من فرعين اثنين (2) :

* **فرع هندسة إدارة الأعمال،** ويكلف بما يأتي :

- استقبال ومرافقة مشروع ابتكاري ذي صلة مباشرة بالبحث،

- مساعدة صاحب المشروع على تحقيق فكرته،

- انتقاء وإثبات إمكانية تطبيق الفكرة في المدى البعيد،

- تقديم الدعم لأصحاب المشاريع في مجال التكوين والاستشارة والتمويل مع مرافقتهم إلى غاية إنشاء المؤسسة،

- متابعة تطور المؤسسات المنشأة من طرف الحاضنة.

* **فرع صيانة وأمن التجهيزات العلمية،** ويكلف بما يأتي :

- صيانة التجهيزات العلمية الموضوعية تحت تصرف الحاضنة،

- ضمان أمن الموقع والتجهيزات العلمية.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022.

وزير المالية

وزير التعليم العالي

والبحث العلمي

عبد الرحمان راوية

عبد الباقي بن زيان

★

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى المدرسة الوطنية العليا للمناجمت بالقلية.

إن وزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 الذي يحدد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، لاسيما المادة 12 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا،

- وبعد الاطلاع على رأي اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي،

يقرر ان ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 والمذكور أعلاه، تنشأ مصلحة مشتركة للبحث في شكل حاضنة لدى المدرسة الوطنية العليا للفلاحة بالجزائر.

المادة 2 : تحدد المؤسسات التي تعتبر طرفاً بالنسبة للحاضنة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، كالاتي:

- المدرسة الوطنية العليا للفلاحة بالجزائر،
- الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية،
- الشركاء الاجتماعيون - الاقتصاديون.

المادة 3 : تتكون الحاضنة من فرعين اثنين (2) :

* **فرع هندسة إدارة الأعمال**، ويكلف بما يأتي :

- استقبال ومرافقة مشروع ابتكاري ذي صلة مباشرة بالبحث،

- مساعدة صاحب المشروع على تحقيق فكرته،

- انتقاء وإثبات إمكانية تطبيق الفكرة في المدى البعيد،

- تقديم الدعم لأصحاب المشاريع في مجال التكوين والاستشارة والتمويل مع مرافقتهم إلى غاية إنشاء المؤسسة،

- متابعة تطور المؤسسات المنشأة من طرف الحاضنة.

* **فرع صيانة وأمن التجهيزات العلمية**، ويكلف بما يأتي :

- صيانة التجهيزات العلمية الموضوعية تحت تصرف الحاضنة،

- ضمان أمن الموقع والتجهيزات العلمية.

- مساعدة صاحب المشروع على تحقيق فكرته،

- انتقاء وإثبات إمكانية تطبيق الفكرة في المدى البعيد،

- تقديم الدعم لأصحاب المشاريع في مجال التكوين والاستشارة والتمويل مع مرافقتهم إلى غاية إنشاء المؤسسة،

- متابعة تطور المؤسسات المنشأة من طرف الحاضنة.

* **فرع صيانة وأمن التجهيزات العلمية**، ويكلف بما يأتي :

- صيانة التجهيزات العلمية الموضوعية تحت تصرف الحاضنة،

- ضمان أمن الموقع والتجهيزات العلمية.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022.

وزير المالية

وزير التعليم العالي

والبحث العلمي

عبد الرحمان راوية

عبد الباقي بن زيان

★

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى المدرسة الوطنية العليا للفلاحة بالجزائر.

إن وزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-137 المؤرخ في 6 محرم عام 1419 الموافق 3 مايو سنة 1998 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-219 مؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المعهد الوطني للفلاحة إلى مدرسة خارج الجامعة،

- وبعد الاطلاع على رأي اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي،

يقرران ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقاً لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 والمذكور أعلاه، تنشأ مصلحة مشتركة للبحث في شكل حاضنة لدى المدرسة العليا للإعلام الآلي بسيدي بلعباس.

المادة 2 : تحدد المؤسسات التي تعتبر طرفاً بالنسبة للحاضنة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، كالاتي :

- المدرسة العليا للإعلام الآلي بسيدي بلعباس،
- الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية،
- الشركاء الاجتماعيون - الاقتصاديون.

المادة 3 : تتكون الحاضنة من فرعين اثنين (2) :

* **فرع هندسة إدارة الأعمال**، ويكلف بما يأتي :

- استقبال ومرافقة مشروع ابتكاري ذي صلة مباشرة بالبحث،

- مساعدة صاحب المشروع على تحقيق فكرته،

- انتقاء وإثبات إمكانية تطبيق الفكرة في المدى البعيد،

- تقديم الدعم لأصحاب المشاريع في مجال التكوين والاستشارة والتمويل مع مرافقتهم إلى غاية إنشاء المؤسسة،

- متابعة تطور المؤسسات المنشأة من طرف الحاضنة.

* **فرع صيانة وأمن التجهيزات العلمية**، ويكلف بما يأتي :

- صيانة التجهيزات العلمية الموضوعية تحت تصرف الحاضنة،

- ضمان أمن الموقع والتجهيزات العلمية.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022.

وزير المالية

عبد الرحمان راوية

وزير التعليم العالي

والبحث العلمي

عبد الباقي بن زيان

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022.

وزير المالية

عبد الرحمان راوية

وزير التعليم العالي

والبحث العلمي

عبد الباقي بن زيان



قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى المدرسة العليا للإعلام الآلي بسيدي بلعباس.

إن وزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-137 المؤرخ في 6 محرم عام 1419 الموافق 3 مايو سنة 1998 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 الذي يحدد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، لاسيما المادة 12 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-232 المؤرخ في 29 شوال عام 1435 الموافق 25 غشت سنة 2014 والمتضمن إنشاء مدرسة عليا للإعلام الآلي بسيدي بلعباس،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا،

المادة 2 : تحدد المؤسسات التي تعتبر طرفاً بالنسبة للحاضنة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، كالاتي :

- مدرسة الدراسات العليا التجارية بالقلية،
- الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية،

- الشركاء الاجتماعيون - الاقتصاديون.

المادة 3 : تتكون الحاضنة من فرعين اثنين (2) :

* **فرع هندسة إدارة الأعمال**، ويكلف بما يأتي :

- استقبال ومرافقة مشروع ابتكاري ذي صلة مباشرة بالبحث،

- مساعدة صاحب المشروع على تحقيق فكرته،

- انتقاء وإثبات إمكانية تطبيق الفكرة في المدى البعيد،

- تقديم الدعم لأصحاب المشاريع في مجال التكوين والاستشارة والتمويل مع مرافقتهم إلى غاية إنشاء المؤسسة،

- متابعة تطور المؤسسات المنشأة من طرف الحاضنة.

* **فرع صيانة وأمن التجهيزات العلمية**، ويكلف بما يأتي :

- صيانة التجهيزات العلمية الموضوعية تحت تصرف الحاضنة،

- ضمان أمن الموقع والتجهيزات العلمية.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022.

وزير التعليم العالي

والباحث العلمي

وزير المالية

عبد الباقي بن زيان

عبد الرحمان راوية

★

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى المدرسة العليا للتجارة بالقلية.

إن وزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى مدرسة الدراسات العليا التجارية بالقلية.

إن وزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-137 المؤرخ في 6 محرم عام 1419 الموافق 3 مايو سنة 1998 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-223 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المعهد الوطني للتجارة إلى مدرسة خارج الجامعة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-330 المؤرخ في 23 شوال عام 1430 الموافق 12 أكتوبر سنة 2009 والمتضمن تغيير تسمية المدرسة الوطنية العليا للتجارة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 الذي يحدد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، لاسيما المادة 12 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا،

- وبعد الاطلاع على رأي اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي،

يقرران ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 والمذكور أعلاه، تنشأ مصلحة مشتركة للبحث في شكل حاضنة لدى مدرسة الدراسات العليا التجارية بالقلية.

- انتقاء وإثبات إمكانات تطبيق الفكرة في المدى البعيد،
- تقديم الدعم لأصحاب المشاريع في مجال التكوين والاستشارة والتمويل مع مرافقتهم إلى غاية إنشاء المؤسسة،
- متابعة تطور المؤسسات المنشأة من طرف الحاضنة.
- * **فرع صيانة وأمن التجهيزات العلمية**، ويكلف بما يأتي :
- صيانة التجهيزات العلمية الموضوعة تحت تصرف الحاضنة،
- ضمان أمن الموقع والتجهيزات العلمية.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022.

وزير التعليم العالي
والباحث العلمي

عبد الباقي بن زيان

وزير المالية

عبد الرحمان راوية



قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.

إن وزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا وسيرها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-137 المؤرخ في 6 محرم عام 1419 الموافق 3 مايو سنة 1998 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-137 المؤرخ في 6 محرم عام 1419 الموافق 3 مايو سنة 1998 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-216 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المدرسة العليا للتجارة إلى مدرسة خارج الجامعة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 الذي يحدد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، لاسيما المادة 12 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا،

- وبعد الاطلاع على رأي اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي،

يقرران ما يأتي :

المادة الأولى : تطبقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 والمذكور أعلاه، تنشأ مصلحة مشتركة للبحث في شكل حاضنة لدى المدرسة العليا للتجارة بالقلية.

المادة 2 : تحدد المؤسسات التي تعتبر طرفاً بالنسبة للحاضنة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، كالاتي :

- المدرسة العليا للتجارة بالقلية،

- الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية،

- الشركاء الاجتماعيون - الاقتصاديون.

المادة 3 : تتكون الحاضنة من فرعين اثنين (2) :

* **فرع هندسة إدارة الأعمال**، ويكلف بما يأتي :

- استقبال ومرافقة مشروع ابتكاري ذي صلة مباشرة بالبحث،

- مساعدة صاحب المشروع على تحقيق فكرته،

* **فرع صيانة وأمن التجهيزات العلمية،** ويكلف بما يأتي :

- صيانة التجهيزات العلمية الموضوعة تحت تصرف الحاضنة،

- ضمان أمن الموقع والتجهيزات العلمية.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022.

وزير التعليم العالي

والبحث العلمي

عبد الباقي بن زيان

وزير المالية

عبد الرحمان راوية



قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى جامعة المدية.

إن وزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدّد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-137 المؤرخ في 6 محرم عام 1419 الموافق 3 مايو سنة 1998 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتّم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-11 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة المدية، المعدل والمتّم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 الذي يحدّد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، لاسيّما المادة 12 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتّم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 الذي يحدّد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، لاسيّما المادة 12 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبعد الاطلاع على رأي اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي،

يقرران ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 والمذكور أعلاه، تنشأ مصلحة مشتركة للبحث في شكل حاضنة لدى جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.

المادة 2 : تحدد المؤسسات التي تعتبر طرفاً بالنسبة للحاضنة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، كالاتي :

- جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا،

- الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية،

- الشركاء الاجتماعيون - الاقتصاديون.

المادة 3 : تتكون الحاضنة من فرعين اثنين (2) :

* **فرع هندسة إدارة الأعمال،** ويكلف بما يأتي :

- استقبال ومرافقة مشروع ابتكاري ذي صلة مباشرة بالبحث،

- مساعدة صاحب المشروع على تحقيق فكرته،

- انتقاء وإثبات إمكانية تطبيق الفكرة في المدى البعيد،

- تقديم الدعم لأصحاب المشاريع في مجال التكوين والاستشارة والتمويل مع مرافقتهم إلى غاية إنشاء المؤسسة،

- متابعة تطور المؤسسات المنشأة من طرف الحاضنة.

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443
الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة
مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى جامعة
قسنطينة 2.**

إن وزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في
26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن
تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في
15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي
يحدّد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-137 المؤرخ في
6 محرم عام 1419 الموافق 3 مايو سنة 1998 والمتضمن إنشاء
الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية
وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في
24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003
الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها،
المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-401 المؤرخ في
3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 والمتضمن
إنشاء جامعة قسنطينة 2،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في
2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 الذي يحدّد
مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها
وسيرها، لاسيّما المادة 12 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في
18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي
يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبعد الاطلاع على رأي اللجنة القطاعية الدائمة للبحث
العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة التعليم العالي والبحث
العلمي،

يقرران ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم
التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق
21 يوليو سنة 2012 والمذكور أعلاه، تنشأ مصلحة مشتركة
للبحث في شكل حاضنة لدى جامعة قسنطينة 2.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في
18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي
يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبعد الاطلاع على رأي اللجنة القطاعية الدائمة للبحث
العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة التعليم العالي والبحث
العلمي،

يقرران ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم
التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق
21 يوليو سنة 2012 والمذكور أعلاه، تنشأ مصلحة مشتركة
للبحث في شكل حاضنة لدى جامعة المدينة.

المادة 2 : تحدد المؤسسات التي تعتبر طرفاً بالنسبة
للحاضنة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، كالاتي:

- جامعة المدينة،

- الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية
التكنولوجية،

- الشركاء الاجتماعيون - الاقتصاديون.

المادة 3 : تتكون الحاضنة من فرعين اثنين (2) :

* **فرع هندسة إدارة الأعمال**، ويكلف بما يأتي :

- استقبال ومرافقة مشروع ابتكاري ذي صلة مباشرة
بالبحث،

- مساعدة صاحب المشروع على تحقيق فكرته،

- انتقاء وإثبات إمكانية تطبيق الفكرة في المدى البعيد،

- تقديم الدعم لأصحاب المشاريع في مجال التكوين
والاستشارة والتمويل مع مرافقتهم إلى غاية إنشاء المؤسسة،

- متابعة تطور المؤسسات المنشأة من طرف الحاضنة.

* **فرع صيانة وأمن التجهيزات العلمية**، ويكلف

بما يأتي :

- صيانة التجهيزات العلمية الموضوعة تحت تصرف
الحاضنة،

- ضمان أمن الموقع والتجهيزات العلمية.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية
الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو
سنة 2022.

وزير المالية

وزير التعليم العالي

والبحث العلمي

عبد الرحمان راوية

عبد الباقي بن زيان

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدّد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-137 المؤرخ في 6 محرم عام 1419 الموافق 3 مايو سنة 1998 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-341 المؤرخ في 3 ذي القعدة عام 1430 الموافق 22 أكتوبر سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة الجزائر 3، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-185 المؤرخ في 2 شعبان عام 1431 الموافق 14 يوليو سنة 2010 والمتضمن تغيير تسمية جامعة دالي ابراهيم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 الذي يحدّد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، لاسيّما المادة 12 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبعد الاطلاع على رأي اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي،

يقرران ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 والمذكور أعلاه، تنشأ مصلحة مشتركة للبحث في شكل حاضنة لدى جامعة الجزائر 3.

المادة 2 : تحدد المؤسسات التي تعتبر طرفاً بالنسبة للحاضنة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، كالاتي :

- جامعة الجزائر 3،

- الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية،

- الشركاء الاجتماعيون - الاقتصاديون.

المادة 2 : تحدد المؤسسات التي تعتبر طرفاً بالنسبة للحاضنة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، كالاتي :
- جامعة قسنطينة 2،

- الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية،

- الشركاء الاجتماعيون - الاقتصاديون.

المادة 3 : تتكون الحاضنة من فرعين اثنين (2) :

* **فرع هندسة إدارة الأعمال**، ويكلف بما يأتي :

- استقبال ومرافقة مشروع ابتكاري ذي صلة مباشرة بالبحث،

- مساعدة صاحب المشروع على تحقيق فكرته،

- انتقاء وإثبات إمكانية تطبيق الفكرة في المدى البعيد،

- تقديم الدعم لأصحاب المشاريع في مجال التكوين والاستشارة والتمويل مع مرافقتهم إلى غاية إنشاء المؤسسة،

- متابعة تطور المؤسسات المنشأة من طرف الحاضنة.

* **فرع صيانة وأمن التجهيزات العلمية**، ويكلف بما يأتي :

- صيانة التجهيزات العلمية الموضوعية تحت تصرف الحاضنة،

- ضمان أمن الموقع والتجهيزات العلمية.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022.

وزير المالية

وزير التعليم العالي

والبحث العلمي

عبد الرحمان راوية

عبد الباقي بن زيان

★

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى جامعة الجزائر 3.

إنّ وزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-137 المؤرخ في 6 محرم عام 1419 الموافق 3 مايو سنة 1998 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 الذي يحدد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، لاسيما المادة 12 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبعد الاطلاع على رأي اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي،

يقران ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 والمذكور أعلاه، تنشأ مصلحة مشتركة للبحث في شكل حاضنة لدى جامعة وهران 1.

المادة 2 : تحدد المؤسسات التي تعتبر طرفاً بالنسبة للحاضنة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، كالاتي :

- جامعة وهران 1،

- الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية،

- الشركاء الاجتماعيون - الاقتصاديون.

المادة 3 : تتكون الحاضنة من فرعين اثنين (2) :

* **فرع هندسة إدارة الأعمال**، ويكلف بما يأتي :

- استقبال ومرافقة مشروع ابتكاري ذي صلة مباشرة بالبحث،

- مساعدة صاحب المشروع على تحقيق فكرته،

- انتقاء وإثبات إمكانية تطبيق الفكرة في المدى البعيد،

- تقديم الدعم لأصحاب المشاريع في مجال التكوين والاستشارة والتمويل مع مرافقتهم إلى غاية إنشاء المؤسسة،

- متابعة تطور المؤسسات المنشأة من طرف الحاضنة.

المادة 3 : تتكون الحاضنة من فرعين اثنين (2) :

* **فرع هندسة إدارة الأعمال**، ويكلف بما يأتي :

- استقبال ومرافقة مشروع ابتكاري ذي صلة مباشرة بالبحث،

- مساعدة صاحب المشروع على تحقيق فكرته،

- انتقاء وإثبات إمكانية تطبيق الفكرة في المدى البعيد،

- تقديم الدعم لأصحاب المشاريع في مجال التكوين والاستشارة والتمويل مع مرافقتهم إلى غاية إنشاء المؤسسة،

- متابعة تطور المؤسسات المنشأة من طرف الحاضنة.

* **فرع صيانة وأمن التجهيزات العلمية**، ويكلف

بما يأتي :

- صيانة التجهيزات العلمية الموضوعية تحت تصرف الحاضنة،

- ضمان أمن الموقع والتجهيزات العلمية.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022.

وزير المالية

وزير التعليم العالي

والبحث العلمي

عبد الرحمان راوية

عبد الباقي بن زيان



قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى جامعة وهران 1.

إن وزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 والمتعلق بتنظيم جامعة وهران 1 وسيرها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-162 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1434 الموافق 15 أبريل سنة 2013 والمتضمن إنشاء جامعة البليدة 2،

- وبعد الاطلاع على رأي اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي،

يقرر ان ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 والمذكور أعلاه، تنشأ مصلحة مشتركة للبحث في شكل حاضنة لدى جامعة البليدة 2.

المادة 2 : تحدد المؤسسات التي تعتبر طرفاً بالنسبة للحاضنة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، كالاتي :

- جامعة البليدة 2،

- الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية،

- الشركاء الاجتماعيون - الاقتصاديون.

المادة 3 : تتكون الحاضنة من فرعين اثنين (2) :

* **فرع هندسة إدارة الأعمال،** ويكلف بما يأتي :

- استقبال ومرافقة مشروع ابتكاري ذي صلة مباشرة بالبحث،

- مساعدة صاحب المشروع على تحقيق فكرته،

- انتقاء وإثبات إمكانية تطبيق الفكرة في المدى البعيد،

- تقديم الدعم لأصحاب المشاريع في مجال التكوين والاستشارة والتمويل مع مرافقتهم إلى غاية إنشاء المؤسسة،

- متابعة تطور المؤسسات المنشأة من طرف الحاضنة.

* **فرع صيانة وأمن التجهيزات العلمية،** ويكلف بما يأتي :

- صيانة التجهيزات العلمية الموضوعة تحت تصرف الحاضنة،

- ضمان أمن الموقع والتجهيزات العلمية.

* **فرع صيانة وأمن التجهيزات العلمية،** ويكلف بما يأتي :

- صيانة التجهيزات العلمية الموضوعة تحت تصرف الحاضنة،

- ضمان أمن الموقع والتجهيزات العلمية.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022.

وزير المالية

وزير التعليم العالي

والبحث العلمي

عبد الرحمان راوية

عبد الباقي بن زيان

★

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى جامعة البليدة 2.

إن وزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدّد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-137 المؤرخ في 6 محرم عام 1419 الموافق 3 مايو سنة 1998 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتّم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 الذي يحدّد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، لاسيّما المادة 12 منه،

- وبعد الاطلاع على رأي اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي،

يقرر ان ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 والمذكور أعلاه، تنشأ مصلحة مشتركة للبحث في شكل حاضنة لدى جامعة قسنطينة 3.

المادة 2 : تحدد المؤسسات التي تعتبر طرفاً بالنسبة للحاضنة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، كالاتي :

- جامعة قسنطينة 3،

- الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية،

- الشركاء الاجتماعيون - الاقتصاديون.

المادة 3 : تتكون الحاضنة من فرعين اثنين (2) :

* **فرع هندسة إدارة الأعمال**، ويكلف بما يأتي :

- استقبال ومرافقة مشروع ابتكاري ذي صلة مباشرة بالبحث،

- مساعدة صاحب المشروع على تحقيق فكرته،

- انتقاء وإثبات إمكانية تطبيق الفكرة في المدى البعيد،

- تقديم الدعم لأصحاب المشاريع في مجال التكوين والاستشارة والتمويل مع مرافقتهم إلى غاية إنشاء المؤسسة،

- متابعة تطور المؤسسات المنشأة من طرف الحاضنة.

* **فرع صيانة وأمن التجهيزات العلمية**، ويكلف بما يأتي :

- صيانة التجهيزات العلمية الموضوعية تحت تصرف الحاضنة،

- ضمان أمن الموقع والتجهيزات العلمية.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022.

وزير المالية

عبد الرحمان راوية

وزير التعليم العالي

والبحث العلمي

عبد الباقي بن زيان

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022.

وزير المالية

عبد الرحمان راوية

وزير التعليم العالي

والبحث العلمي

عبد الباقي بن زيان



قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "الحاضنة" لدى جامعة قسنطينة 3.

إن وزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-137 المؤرخ في 6 محرم عام 1419 الموافق 3 مايو سنة 1998 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-402 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 والمتضمن إنشاء جامعة قسنطينة 3، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 الذي يحدد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، لاسيما المادة 12 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

وزارة السكن والعمران والمدينة

قرار مؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1443 الموافق 27 يوليو سنة 2022، يتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الأول من سنة 2022 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري.

إن وزير السكن والعمران والمدينة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1436 الموافق 16 سبتمبر سنة 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، لا سيما المادتان 102 و 103 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91-145 المؤرخ في 27 شوال عام 1411 الموافق 12 مايو سنة 1991 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالصندوق الوطني للسكن، المعدل والمتمم،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادتين 102 و 103 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1436 الموافق 16 سبتمبر سنة 2015 والمذكور أعلاه، يصادق على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الأول من سنة 2022، المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري، والمحددة في الجداول المرفقة بملحق هذا القرار.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 28 ذي الحجة عام 1443 الموافق 27 يوليو سنة 2022.

محمد طارق بلعربي

الملحق

جداول الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري للفصل الأول من سنة 2022.

I / الأرقام الاستدلالية للأجور :

أ - الأرقام الاستدلالية للأجور على أساس 1000 في جانفي سنة 2020.

التجهيزات				الأشغال الكبرى	الأشهر
الدهن والزجاج	الكهرباء	النجارة	التدفئة والترصيص		
1003	1001	1002	1002	1001	جانفي 2022
1003	1001	1003	1002	1001	فبراير 2022
1003	1001	1003	1002	1001	مارس 2022

ب - معامل الارتباط الذي يسمح بحساب الأرقام الاستدلالية على أساس 1000 في جانفي سنة 2011، انطلاقا من الأرقام الاستدلالية على أساس 1000 في جانفي سنة 2020.

التجهيزات	الأشغال الكبرى	التدفئة والترصيص	النجارة	الكهرباء	الدهن والزجاج
معامل الارتباط	1,420	1,305	1,268	1,446	1,390

II / معامل " K " للتكاليف الاجتماعية :

ابتداءً من أول أكتوبر سنة 1999، تطبق قيمتان (2) للمعامل "K" للتكاليف الاجتماعية في صيغ تغيير الأسعار حسب الحالات الآتية :

أ. قيمة المعامل "K" للتكاليف الاجتماعية المطبقة في الصفقات المبرمة بين أول أبريل سنة 1985 و 30 سبتمبر سنة 1999 هي :

$$K = 0,5147$$

ب. قيمة المعامل "K" للتكاليف الاجتماعية المطبقة في الصفقات المبرمة بعد 30 سبتمبر سنة 1999 هي :

$$K = 0,5148$$

III / الأرقام الاستدلالية للمواد

1 - الفولاذ

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
1	Adp	فولاذ صلب لتسليح الخرسانة مسبقة الضغط	1,180	1184	1208	1324
2	AcI	دعامة الزاوية متساوية الجناحان	1,109	1266	1266	1266
3	Ad	قضيب من الفولاذ المستدير الأملس للخرسانة المسلحة	1,000	1000	1000	1000
4	Apf	مجنبتات حديدية مدرفلة على الساخن (IPN, UPN, IPE, HEA, HEB)	1,001	1603	1930	2092
5	At	قضيب من الفولاذ ذو التحام كبير للخرسانة المسلحة	1,084	1491	1490	1603
6	Bc	لولب وعقاف	0,957	1000	1000	1000
7	Chac	مرجل من فولاذ	1,000	1251	1251	1251
8	Fiat	خيط الربط	0,934	1370	1379	1389
9	Fp	لوح مسطح من الفولاذ	1,232	1068	1068	1068
10	Ft	مجنبت ذو الشكل T	1,000	1000	1000	1000
11	Poi	مسمار	0,914	1031	974	992
12	Rac	مدفأة من الفولاذ	1,000	1000	1000	1000
13	Trs	مشبك ملح	1,258	1486	1496	1520

2 - الصفائح

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
1	Tn	لوح من صفائح مضلعة	1,157	2157	2157	2267
2	Ta	صفيحة فولاذية مغلفنة	0,955	1376	1446	1381
3	Tal	صفيحة فولاذية للمجنبتات المدرفلة على الباراد (P.A.F)	1,210	1073	1073	1073
4	Tea	قرميد من الفولاذ	1,051	929	929	929
5	Tge	صفيحة مموجة مغلفنة	1,000	1000	1000	1000

3 - الحصى

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
1	Gr	حصى مكسر	0,883	1014	1000	1014
2	Cail	حجارة من النوع الخاص برص السكك	1,058	1065	1057	1089
3	Grr	حصى مستدير	1,000	1000	1000	1000
4	Moe	حجارة	0,996	1000	1000	1000
5	Pme	غبار الرخام	1,000	1000	1000	1000
6	Sa	رمال الوديان أو المحاجر	1,068	937	927	959
7	Tou	خليط أتربة من كل نوع	1,306	979	949	981
8	Tuf	فليس (تافسة)	1,000	1126	1095	1095

4 - الإسمنت

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
1	BPE	خرسانة عادية جاهزة للاستعمال	1,085	974	978	999
2	Chc	الجير المائي	1,123	1000	1000	1000
3	Cimc	إسمنت بورتلندي اصطناعي من نوع CEM II	1,220	991	990	992
4	Cimo	إسمنت بورتلندي اصطناعي من نوع CEM I	1,000	1015	1004	1021
5	Hts	إسمنت الأفران العالية من نوع CEM III	1,000	1053	1044	1055
6	Pl	جبس	1,352	1004	1004	1004

5 - المضافات الكيميائية

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
1	Adja	مسرّع تجميد الخرسانة	0,958	1240	1240	1240
2	Adjh	ممسك الماء	1,005	1153	1160	1159
3	Adjr	مبطئ تجميد الخرسانة	0,899	1064	1064	1064
4	Apl	ملدن الخرسانة	0,983	1044	1044	1044

6 - البناء

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
1	Brc	أجر مجوف	0,804	1086	1067	1083
2	Brp	أجر ملآن	1,197	1000	1000	1000
3	Bts	طوب التربة المثبتة (BTS)	1,000	1000	1000	1000
4	Cl	كلوسترا	0,933	1000	1000	1000
5	Crp	مربع جبس	1,093	992	992	992
6	Hou	الهوردي (جسم مجوف لقلوبة البلاط)	1,740	1010	1012	1013
7	Pba	رافدة من الخرسانة المسلحة (مسبقة الصنع)	1,000	1000	1000	1000
8	Pg	لبنات مجوفة من الخرسانة	1,224	1000	1000	1000

7 - التغطية

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
1	Caf	مربع من الخزف	0,913	951	985	996
2	Cg	مربع من الغرانيت	1,000	1000	1000	1000
3	M.F	رخام للتغطية	1,400	1000	1000	1000
4	Plt	وزرة من الخزف	0,775	1056	1055	1043
5	Te	قرميد	0,839	1020	1020	1020

8 - الدهان

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
1	Pve	دهان فينيلي	1,239	1099	1091	1086
2	Pey	دهان إيبوكسي	2,086	1000	1000	1000
3	Gly	دهان غليسيروفتاليك	1,686	1263	1263	1263
4	Par	دهان أريس	1,210	1348	1348	1348
5	Pea	دهان مضاد للصدأ	1,100	1122	1122	1122
6	Peh	دهان زيتي	1,630	1415	1521	1429
7	Psy	دهان ستيرالين	1,763	1224	1241	1228
8	Psyn	دهان لإشارات الطرق	1,220	1329	1489	1390

9 - النجارة

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
1	Bcj	خشب الجوز (أكاجو)	1,000	1040	1040	1040
2	Bms	لوح سميك من الخشب الأبيض	1,546	1549	1549	1549
3	Bo	لوح من أوراق خشبية ملصقة	1,372	1150	1150	1150
4	Brn	خشب أحمر	1,278	2224	2221	2130
5	Falu	نافذة من الألمنيوم مع إطارها	1,000	1000	1000	1000
6	Fb	نافذة من الخشب مع إطارها	1,000	1000	1000	1000
7	Fpvc	نافذة من البلاستيك (PVC) مع إطارها	1,000	1000	1000	1000
8	Pab	لوحات من الخشب المضغوط	1,103	1000	1000	1000
9	Palu	باب من الألمنيوم مع إطاره	1,000	1000	1000	1000
10	Pb	بارسيان من الخشب مع إطاره	1,115	1000	1000	1000
11	PFalu	باب نافذة من الألمنيوم مع إطاره	1,000	1000	1000	1000
12	PFb	باب نافذة من الخشب مع إطاره	0,935	1000	1000	1000
13	PFpvc	باب نافذة من البلاستيك (PVC) مع إطاره	1,000	1000	1000	1000
14	Piso	باب مفرغ من أوراق خشبية ملصقة مع إطاره	1,000	1000	1000	1000
15	Ppb	باب مليء من الخشب مع إطاره	1,046	1000	1000	1000
16	Ppvc	باب من البلاستيك (PVC) مع إطاره	1,000	1000	1000	1000
17	Sac	لوح من الخشب الأبيض للقولبة	1,312	1561	1462	1480

10 - الأدوات المعدنية

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
1	Cr	رتاج	1,103	1000	1000	1000
2	Pa	مفاصل مدرفلة	1,000	1548	1632	1632
3	Pe	لسان قفل ثابت	1,050	1209	1233	1233
4	Tsc	أنبوب إقفال مربع	1,195	1519	1620	1620
5	Tsr	أنبوب إقفال دائري	1,250	1547	1650	1650
6	Znl	زنك مدرفل	1,146	1000	1000	1000

11 - الزجاج

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
1	Vv	زجاج من النوع العادي	1,240	1000	1000	1000
2	Brnv	لبنة من الزجاج (نيفادا)	1,027	1000	1000	1000
3	Mas	عجين الزجاج	1,101	1297	1297	1297
4	Va	زجاج مقوى	1,244	1000	1000	1000
5	Vd	زجاج سميك مزدوج	1,000	1000	1000	1000
6	Vgl	زجاج المرابا	1,035	1000	1000	1000
7	Vm	زجاج مطرق	1,033	1000	1000	1000

12 - الكهرباء

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
1	Armg	خزانة عامة	1,000	1039	1039	1039
2	Bau	جهاز مستقل	1,000	1167	1167	1167
3	Bod	علبة الاشتقاق	1,170	1077	1077	1077
4	Ca	ممر الكابل من بلاط مثقوب	1,000	1402	1402	1402
5	Cf	سلك من نحاس عادي	1,157	1520	1382	1330
6	Coe	صندوق الطابق (شباك الاشتقاق)	1,000	1178	1178	1178
7	Cop	صندوق أسفل العمود الصاعد	1,000	1028	1028	1028
8	Cor	صندوق التوزيع	1,000	1297	1297	1297
9	Cpfg	كابل صلب من سلسلة حامل التيار (4 cond)	1,179	1486	1351	1294
10	Cth	كابل صلب من سلسلة حامل التيار (1 cond)	1,195	1980	1800	1730
11	Cts	كابل متوسط التوتر	1,194	1788	1626	1560
12	Cuf	كابل صلب من سلسلة حامل التيار (3 cond)	1,144	1463	1330	1270
13	Disb	فاصل تبايني ذو قطبين	1,069	964	964	964
14	Disc	فاصل تبايني ثلاثي الأقطاب	1,210	1047	1047	1047
15	Dist	فاصل تبايني رباعي الأقطاب	1,283	1008	1008	1008
16	Ga	غمد برتقالي (ICD)	0,980	1000	1000	1000
17	He	كوة عازلة	1,000	1000	1000	1000
18	ItD	قاطع مزدوج لتيار الإنارة للترصيع	1,000	1000	1000	1000

12 - الكهرباء (تابع)

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
19	Its	قاطع بسيط لتيار الإنارة للترصيع	1,000	1000	1000	1000
20	Lum	مصباح بالزئبق	1,000	1000	1000	1000
21	Lus	مصباح بالصوديوم	1,000	1000	1000	1000
22	Pla	مصباح سقفي ذو حوض	1,000	1021	1021	1021
23	Pqt	وتد أرضي	1,000	1360	1360	1360
24	Pr	منشب للتيار الكهربائي للترصيع	1,142	1000	1000	1000
25	Rf	عاكس	1,000	1000	1000	1000
26	Rg	مسطرة صغيرة مونوكليب	1,000	1000	1000	1000
27	Ste	قاطع للتيار الكهربائي	1,000	1209	1209	1209
28	Tp	أنبوب صلب من البلاستيك	1,000	1000	1000	1000
29	Tra	جهاز تحويل الكهرباء (MT/BT)	1,000	1000	1000	1000

13 - حديد الزهر (Fonte)

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
1	Chaf	مرجل من حديد الزهر	1,000	1000	1000	1000
2	Grc	مشبك لمجرى الماء	1,295	1000	999	1017
3	Raf	مدفأة من حديد الزهر	1,000	1000	1000	1000
4	Tamf	غطاء المصب من حديد الزهر	1,292	1163	1172	1194
5	Vef	قاطع الماء من حديد الزهر	1,000	1000	1000	1000

14 - الترميم

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
1	Ado	ملطف نصف آلي	0,902	1000	1000	1000
2	Aer	مسخن بالهواء	1,000	1000	1000	1000
3	Atb	أنبوب من الفولاذ المغلف	1,000	1000	1000	1000
4	Atn	أنبوب من الفولاذ الأسود	1,014	1000	1067	1067
5	Bai	حوض حمام من السيراميك	1,029	1000	1000	1000
6	Baie	حوض حمام من صفيحة الفولاذ	1,283	1029	1029	1029
7	Bru	مشعل الغاز	1,000	1000	1000	1000

14 - الترصيص (تابع)

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
8	Che	مسخن الماء	1,042	1000	1000	1000
9	Cla	سدادة منع الرجوع	1,338	1000	1000	1000
10	Cli	مبرد	1,363	1196	1196	1196
11	Com	عداد الماء	1,048	1105	1105	1105
12	Cs	مدور	1,000	1000	1000	1000
13	Cta	جهاز مركزي لمعالجة الهواء	1,000	1000	1000	1000
14	Cut	أنبوب مستقيم أو دائري من نحاس	1,000	1000	1000	1000
15	Cuv	حوض مرحاض إنجليزي	1,286	1081	1081	1081
16	EVc	مغسل المطبخ من السيراميك	1,435	1028	1028	1028
17	EVx	مغسل المطبخ من صفيحة مقاومة للأكسدة	1,333	1000	1000	1000
18	Grf	مجمع تبريد	1,000	1000	1000	1000
19	Iso	قشرة من صوف الصخر	1,000	1000	1000	1000
20	Le	مغسل حمام من السيراميك	1,100	1031	1031	1031
21	Prac	قطع التوصيل (كوع، كم، ...)	1,377	1100	1100	1100
22	Reg	منظم	1,000	1000	1000	1000
23	Res	خزان لإنتاج الماء الساخن	1,000	1012	1012	1012
24	Rin	حنفية قاطعة ذات قفص مكور	1,050	1000	1000	1000
25	Rol	حنفية قطع من النحاس الأصفر (laiton) المصقول	1,189	1325	1325	1325
26	Rsa	حنفية صحية	0,939	1293	1293	1293
27	Sup	رافع متناوب للضغط المائي	1,000	1000	1000	1000
28	Tag	أنبوب من الفولاذ المغلفن	1,056	1000	1000	1000
29	Tcp	أنبوب من حمض البولي فينيل	1,075	1000	1000	1000
30	Van	قاطع الماء	1,019	1200	1200	1200
31	Vc	مروحة ذات الطرد المركزي	1,000	1000	1000	1000
32	Vco	مروحة ناقلة للحرارة	1,143	1000	1000	1000
33	Ve	وعاء التوسع	1,000	1000	1000	1000

15 - المساكاة والعزل الحراري

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
1	Bio	الزفت المؤكسد	1,399	1328	1500	1500
2	Chb	غطاء مرن مزفت	0,941	1068	1068	1068
3	Chs	غطاء سطحه من الألومينيوم (PAXALUMIN)	1,379	1135	1135	1135
4	Etl	مساكاة مائهة (résine)	1,005	1160	1160	1160
5	Etm	مساكاة من غشاء	1,000	1000	1000	1000
6	Fei	لباد مشرب	1,148	1173	1235	1173
7	Fli	دهان الفلينتكوت	1,084	1012	1180	1193
8	Gc	مرزاب وشبكة	1,000	1000	1000	1000
9	Pan	لوح من حبيبات الفلين	1,065	1000	1000	1000
10	Pk	ورق كرافت	1,000	1000	1000	1000
11	Pol	بوليستيرين	1,079	1771	1771	1771

16 - النقل

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
1	Tpa	نقل جوي	1,000	1000	1000	1000
2	Tpf	نقل بالسكة الحديدية	1,000	1015	1023	1025
3	Tpm	نقل بحري	1,000	1000	1000	1000
4	Tpr	نقل بري	0,883	1000	1000	1000

17 - الطاقة

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
1	Aty	أسييتيلان	1,105	1000	1000	1000
2	Ea	بنزين السيارات	1,869	1124	1124	1124
3	Ec	إلكتروود وقضيب التلحيم	1,000	1000	1000	1000
4	Eel	استهلاك الكهرباء	0,991	1000	1000	1000
5	Ex	متفجرات	1,000	1063	1063	1063
6	Got	مازوت مباع في البر	1,586	1263	1263	1263
7	Oxy	أوكسيجين	1,107	1000	1000	1000

18 - قنوات الشبكات

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
1	Act	ماسورة (buse) من الإسمنت المضغوط	1,000	953	953	953
2	Bpvc	ماسورة (buse) من البلاستيك (PVC)	1,000	1100	1100	1100
3	Bus	ماسورة (buse) من الفولاذ	1,000	1000	1000	1000
4	Pehd	ماسورة (buse) من مادة PEHD	1,000	1028	1028	1028
5	Trf	أنبوب ووصل من حديد	1,000	1000	1000	1000
6	Tua	ماسورة (buse) من الخرسانة المسلحة	1,000	1100	1232	1232

19 - التهيئة الخارجية

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
1	Bor	حافة الرصيف	1,044	1034	1034	1034
2	Bou	فوهة ماء لإطفاء الحريق	1,452	1000	1000	1000
3	Can	مشكاة	1,050	1223	1608	1608
4	Cc	مربع من الإسمنت	1,000	1000	1000	1000
5	Gri	سياج مغلفن	1,051	1081	985	1448
6	Gril	سياج منبه	0,848	1000	1000	1000
7	Gzl	عشب	1,000	1000	1000	1000
8	Pav	حجر تبليط الرصيف	1,563	1000	1013	1013

20 - أشغال الطرق

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
1	Bil	زفت للتغطية	1,274	1566	1618	1845
2	Cutb	كيوت - باك	1,212	1551	1631	1791
3	Em	مستحلب	1,269	1376	1445	1582
4	Gls	جهاز أمان للطرق من الفولاذ	1,046	1098	1098	1098
5	Glsb	جهاز أمان للطرق من الخرسانة	1,000	1000	1000	1000
6	Pas	ألواح لإشارات المرور	1,481	1153	1154	1386

21 - مواد ومنتجات أخرى

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2022	فبراير 2022	مارس 2022
1	Cchl	مطاط بالكور	2,063	1268	1268	1268
2	Ceph	خلية فوتو إلكترونيك	1,000	1000	1000	1000
3	Mv	لوح من صوف الزجاج	1,338	1022	1022	1022
4	Pai	لوح ثابت الحرارة	1,198	997	997	997
5	Ply	بوليوريثان	1,096	1426	1426	1426
6	Pn	إطار مطاطي للعجلة	1,000	1000	1000	1000
7	Pvc	لوح من مادة البلاستيك (PVC)	1,011	1000	1000	1000

يقرّر ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا القرار إلى تعديل القرار المؤرخ في 13 رمضان عام 1443 الموافق 14 أبريل سنة 2022 والمتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الرابع من سنة 2021 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري.

المادة 2 : يعدل الملحق المرفق بالقرار المؤرخ في 13 رمضان عام 1443 الموافق 14 أبريل سنة 2022 والمتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الرابع من سنة 2021 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري، طبقا للملحق المرفق بهذا القرار.

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في أول محرم عام 1444 الموافق 30 يوليو سنة 2022.

محمد طارق بلعربي

قرار مؤرخ في أول محرم عام 1444 الموافق 30 يوليو سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 13 رمضان عام 1443 الموافق 14 أبريل سنة 2022 والمتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الرابع من سنة 2021 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري.

إنّ وزير السكن والعمران والمدينة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 13 رمضان عام 1443 الموافق 14 أبريل سنة 2022 والمتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الرابع من سنة 2021 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري،

"الملحق"

جداول الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري للفصل الرابع من سنة 2021.

- I / الأرقام الاستدلالية للأجور :(بدون تغيير).....
- II / معامل " K " للتكاليف الاجتماعية :(بدون تغيير).....
- III / الأرقام الاستدلالية للمواد
- 1 - إلى 7 -(بدون تغيير).....
- 8 - الدهان

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	أكتوبر 2021	نوفمبر 2021	ديسمبر 2021
2	Pey	دهان إيبوكسي	2,086	1000	1000	1000

9. إلى 13.(بدون تغيير).....

14 - الترميص

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	أكتوبر 2021	نوفمبر 2021	ديسمبر 2021
.....(بدون تغيير).....						
20	Le	مغسل حمام من السيراميك	1,100	1031	1031	1031
.....(بدون تغيير).....						
28	Tag	أنبوب من الفولاذ المغلفن	1,056	1000	1000	1000
.....(الباقى بدون تغيير).....						

15. المساكاة والعزل الحراري

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	أكتوبر 2021	نوفمبر 2021	ديسمبر 2021
01	Bio	الزفت المؤكسد	1,399	1342	1402	1283
02	Chb	غطاء مرن مزفت	0,941	1039	1039	1068
.....(الباقى بدون تغيير).....						

16. النقل

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	أكتوبر 2021	نوفمبر 2021	ديسمبر 2021
.....(بدون تغيير).....						
04	Tpr	نقل بري	0,883	1000	1000	1000

.....(بدون تغيير)..... إلى 19.

20. أشغال الطرق

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	أكتوبر 2021	نوفمبر 2021	ديسمبر 2021
.....(بدون تغيير).....						
04	Gls	جهاز أمان للطرق من الفولاذ	1,046	1098	1098	1098
.....(الباقى بدون تغيير).....						

.....(بدون تغيير)..... 21. مواد ومنتجات أخرى